

Distr.: General
21 October 2011

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة السادسة والستون

اللجنة الثانية

البند ١٧ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد

الكلي: التجارة الدولية والتنمية

رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ موجهتان إلى
الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
لدى الأمم المتحدة

فرضت الولايات المتحدة الأمريكية على الجمهورية العربية السورية سلسلة من الجزاءات الاقتصادية والتجارية والمالية الانفرادية، بدأت في عهد الرئيس الأمريكي السابق الذي أصدر في عام ٢٠٠٣ ما سمي "قانون محاسبة سورية". ومع الأسف، لا تزال تلك الجزاءات والتدابير الأحادية الجانب مستمرة إلى وقتنا هذا، حيث فرضت الولايات المتحدة الأمريكية مؤخرا حملة من الجزاءات التي تركزت بشكل مباشر على القطاع الاقتصادي والمالي والمصرفي في الجمهورية العربية السورية. وكان من أبرز تلك الجزاءات حظر التعامل والاستثمار في قطاع النفط السوري، وكذلك تطبيق حظر وتقييد على معاملات الجمهورية العربية السورية في القطاعات التجارية والمالية والمصرفية، وكذلك في قطاعات تكنولوجيا المعلومات، والاتصالات، والاستثمار.

ونظرا لعدم قانونية تلك الجزاءات التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية على الجمهورية العربية السورية بحكم مخالفتها لأحكام الميثاق، فقد انبرت منظمة الأمم المتحدة، من خلال هيئاتها ووكالاتها المتخصصة، إلى تسليط الضوء على خطورة تلك الجزاءات وتأثيرها السلبي على الاقتصاد السوري وحركة المبادلات التجارية بين الجمهورية العربية



السورية والخارج. وقد أشار تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/66/138، على سبيل المثال، إلى أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا) قد ذكرت في موجزها أن حظر تصدير منتجات الولايات المتحدة الأمريكية إلى الجمهورية العربية السورية ينقل كاهل الجمهورية العربية السورية على الصعيدين التجاري والإنمائي، حيث صارت طائفة من البضائع والخدمات الضرورية لتحقيق الأهداف الإنمائية إما غير متاحة أو خاضعة لقيود، بسبب ارتفاع الأسعار التي يجب أن يؤديها المستهلك للحصول عليها من مصادر غير أمريكية. وهذا يؤثر في الصناعات المحلية والمستهلكين المحليين على السواء. فالصناعات المحلية غير قادرة على الحصول على البضائع والخدمات الغنية بالتكنولوجيا، التي كانت ستؤدي إلى تحسين كفاءة الإنتاج، كما أنه ليس بمقدور المستهلكين التمتع بمنتجات الصناعة الأمريكية التي قد تكون ذات جودة أفضل مقارنة بالبدايل المتاحة.

وبالإضافة إلى الجزاءات الأمريكية المذكورة آنفاً، فرضت دول الاتحاد الأوروبي، الشريك التجاري الأول للجمهورية العربية السورية، سلسلة من الجزاءات الانفرادية ضد الجمهورية العربية السورية، كان آخرها ما أعلنه مجلس الاتحاد الأوروبي بتاريخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ من حظر للاستثمارات في قطاع النفط السوري، وكذلك حظر الاستثمار الأوروبي مع شركات سورية، سواء داخل أو خارج سورية، في مجال اكتشاف أو إنتاج أو تصفية النفط، وحظر التمويل والدخول في شراكات جديدة مع تلك الشركات، وحظر تسليم الأوراق النقدية من الفئات السورية المنتجة في دول الاتحاد الأوروبي إلى الجمهورية العربية السورية. وتستكمل هذه العقوبات المفروضة من قبل الاتحاد الأوروبي القرار الذي أعلنه الاتحاد الأوروبي سابقاً بتاريخ ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بحظر استيراد النفط السوري.

كما فرضت كندا مؤخراً جزاءات أحادية على قطاع النفط السوري مماثلة لما فرضته الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي. وكذلك فرضت أستراليا حظراً على تصدير عدد من البضائع الأسترالية إلى سورية.

وتعتبر الجمهورية العربية السورية، استناداً إلى أحكام الميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، أن مثل هذه الجزاءات الاقتصادية الانفرادية المفروضة من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي ودول أخرى، إنما هي وسيلة للقسر والإكراه السياسي والاقتصادي ضد سورية، وأنها تهدف إلى التأثير على استقلالية القرار السياسي السوري.

كما تود الجمهورية العربية السورية الإشارة إلى الأثر السلبي الذي تتركه مثل تلك التدابير الأحادية غير المشروعة على حياة مجتمعات شعوب العالم، وبخاصة النامية، وتعتبرها أداة للهيمنة الغربية، من شأنها تأجيج المشاعر المناوئة للغرب، حيث أن غالبية تلك التدابير فرضتها في السابق ولا تزال تفرضها دول غربية، وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ودول أوروبية بهدف إضعاف حكومات دول أعضاء في منظمة الأمم المتحدة أو الضغط عليها لحملها على اتخاذ خطوات معينة أو لتغيير سياستها، وهذه الحقائق جميعها أكدها تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا الذي تضمنه تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/66/138.

لقد توضح بجلاء رفض المجتمع الدولي لفرض أية دولة عضو لتدابير اقتصادية انفرادية ضد دول أخرى، من خلال نسبة التصويت العالية المؤيدة لقرارات الجمعية العامة المتكررة التي طالبت فيها الولايات المتحدة الأمريكية برفع حصارها الاقتصادي والتجاري والمالي المفروض على كوبا، حيث صوتت لصالح قرار الجمعية العامة ٦/٦٥ المعنون "ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا"، ١٨٧ دولة مقابل تصويت دولتين فقط ضد ذلك القرار هما الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل اللتان تشتركان في فرض حصارين متماثلين على كل من كوبا وقطاع غزة في فلسطين المحتلة. كما تؤكد نتيجة التصويت على قرار رفع الحصار عن كوبا أن تصويت إسرائيل ضد ذلك القرار هو دليل واضح على تأييد إسرائيل لسياسة فرض التدابير الاقتصادية الانفرادية غير الشرعية ضد دول نامية، وهو الأمر الذي ما زالت تمارسه على أرض الواقع من خلال فرضها لحصار مطبق على قطاع غزة في فلسطين المحتلة وحرمانها الشعب الفلسطيني، وبخاصة سكان القطاع، من أدنى مقومات العيش الكريم والنمو، وهو ما أكدته تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا في موجزها المرفق بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/66/138، حيث أشارت اللجنة إلى أن "أشد حالات الجزاءات الانفرادية وطأة هي الحصار الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة، فهذا الحصار لا ينتهك فحسب مبادئ القانون الدولي الناضجة للتجارة الدولية، بل ينتهك أيضا جوانب أخرى من اتفاقية جنيف الرابعة، ولا سيما المادة ٣٣ التي تحظر العقاب الجماعي".

وعندما نأخذ كمثال واضح رفض المجتمع الدولي للحصار الأمريكي المفروض على كوبا والحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة، فإن الجمهورية العربية السورية، ومعها الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء ترى أن استمرار بعض الدول الأعضاء في المنظمة الدولية في فرض تدابير اقتصادية انفرادية قسرية على دول نامية يشكل انتهاكا لمبادئ القانون الدولي ولقواعد التجارة الدولية ويؤثر تأثيرا ضارا بوجه خاص على اقتصاد البلدان النامية وعلى جهودها الإنمائية وعلى معيشة ورفاه سكانها، كما يؤثر فرض تلك التدابير الانفرادية

القسرية على القطاعات الاقتصادية الحيوية للبلدان المتضررة، بما في ذلك القطاعات المالية والاقتصادية والاستثمارية والسياحية والخدمية، بالإضافة لتأثيرها على التعاون الاقتصادي الدولي وعلى الجهود العالمية الرامية إلى الانتقال إلى نظام تجاري متعدد الأطراف منفتح وغير تمييزي. وهذه الحقائق أكدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في موجزه الذي يرصد فيه آخر التطورات المتعلقة بتجارة البلدان المتضررة حالياً من الجزاءات الاقتصادية الانفرادية، بما فيها الجمهورية العربية السورية، حيث أشار الموجز إلى أن "الآثار الرئيسية لتلك الجزاءات تشمل عائدات التجارة وإيرادات القطع الأجنبي، ونقص القدرة الإنتاجية وفرص العمل، وتدهور الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للسكان، ولا سيما لدى الفئات ذات الدخل المنخفض والمتوسط".

وتمثل الجزاءات التي تفرضها بعض الدول الأعضاء على دول نامية، ومنها الجزاءات الأوروبية والأمريكية الأخيرة على الجمهورية العربية السورية، سلسلة من سياسات العقاب الجماعي المحرمة دولياً التي تنتهجها تلك الدول، تحت ذريعة صون حقوق الإنسان، وتعد تلك الجزاءات انتهاكاً سافراً لمبادئ القانون الدولي وتقويضاً لمبدأ المساواة في السيادة لجميع الدول ولقواعد التجارة الدولية، كما أنها تشكل انتهاكاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وآخرها القرار رقم ٦٥/٦، وكذلك القرار ١٨٩/٦٤ الذي تحت فيه الجمعية العامة "المجتمع الدولي على اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة لوضع حد لاستخدام تدابير اقتصادية قسرية انفرادية ضد البلدان النامية لم تأذن بها أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة أو تتنافى ومبادئ القانون الدولي الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وتخل بالمبادئ الأساسية للنظام التجاري المتعدد الأطراف"، وتطالب الجمعية العامة في قرارها "بالمجتمع الدولي أن يدين وأن يأبى فرض استخدام مثل هذه التدابير كوسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية". وكذلك فإنها تنتهك مضمون قرار الجمعية العامة ١٨٣/٦٢ الذي ينص على: "أنه لا يجوز لأي دولة أن تستخدم أو أن تشجع على استخدام تدابير اقتصادية أو سياسية انفرادية أو أي نوع آخر من التدابير لإكراه دولة أخرى على التبعية لها في ممارسة حقوقها السيادية". كما أكد قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٥ المعنون "حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد"، على أن التدابير الاقتصادية الانفرادية تشكل عقبة أمام العلاقات التجارية بين الدول وتعرقل الأعمال التامة للحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما حق الأفراد والشعوب في التنمية.

وتقوم الجمهورية العربية السورية برسم استراتيجياتها وسياساتها انطلاقاً من احترامها الكامل لحقوق الإنسان وسعيها لتحقيق تنميته ورفاهه، ومن تمسكها بالثوابت الوطنية وحقوقها المشروعة ومبادئ وأهداف ميثاق منظمة الأمم المتحدة، ولا سيما مبدأ احترام

سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، كما تولي الحكومة السورية أهمية قصوى وإصراراً على تحقيق الإصلاحات التي أعلنتها مؤخراً، والتي تهدف إلى تحقيق التنمية بكافة أشكالها وتحقيق أمن وسلامة مواطنيها ورفاههم. ولتحقيق تلك الأهداف، فإنها تطلب من جميع الدول دعم تلك الإصلاحات التي أعلنتها والتعاون والتنسيق المشترك في إطار مبدأ احترام الحق السيادي والمصالح المشروعة للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، وبعيدا عن لغة الإملاءات والتهديد والعقوبات. كما تطالب الجمهورية العربية السورية المجتمع الدولي وهيئات منظمة الأمم المتحدة التأكيد على ضرورة أن تقوم الدول التي تفرض التدابير الاقتصادية الانفرادية القسرية ضد دول نامية، ومنها الجمهورية العربية السورية، بوقف تدابيرها تلك وبشكل فوري، وأن توقف حملاتها التحريضية لدفع دول أخرى على فرض مثل تلك التدابير التي تنتهك مبادئ الشرعية الدولية وتؤثر سلباً على مستقبل الدول النامية ومستقبل مواطنيها. وأخيراً، تدعو الجمهورية العربية السورية الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة في إطار مسؤولياته المنوطة له بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة لأن يثير مسألة عدم مشروعية التدابير الاقتصادية الانفرادية التي تفرضها بعض الدول الأعضاء على دول أخرى بقصد القسر والإكراه السياسي في جميع الاجتماعات والمحافل الدولية، وبخاصة في اجتماعات مجموعة العشرين ومجموعة الدول الثماني الصناعية.

(توقيع) السفير بشار الجعفري

المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة